

حكم صلاة المتنفل بالمفترض - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

احد الاخوة يسأل صلى الجماعة مع المسلمين ثم جاء ناس في نفس الفرض وقالوا له صل بنا. وقد صل الفوضى قبل ذلك وليس فيهم من هو اقرأ منه. فما حكم صلاتي ؟ الثانية. هذا يسأل عن من ؟ صل مع المسلمين وادي صلاة - 00:00:00

فالجماعة وجاء اناس اكملتم الصلاة وطلبوها منه ان يصلني به لكونه اقرب منهم او اعلم منهم يعني رجل صالح لو سأله ذلك هل يصلني بهم ؟ اليوم نعم يصلني بهم. فقد ثبت عن معاذ ابن جبل رضي الله عنه انه كان يصلني باصحابه - 00:00:20

العشاء بعد ما يصلني مع النبي صلى الله عليه وسلم فيصلني مع النبي صلى الله عليه وسلم الفريضة ثم يأتي ويصلني باصحابه فريضتهم وهو متتبه الى هذه مصلحة شرعية فهو يعينه على طاعة الله ويفقههم ويعلمهم لانه يتأسون بصلاته وربما نصحهم او وجههم الى الخير فالحاصل ان هناك - 00:00:40

وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم في بعض صلاة الخوف صلى باصابة ركعتين صلاة الخوف في السفر ثم صلى باخر منهم ركعتين الاولى فريضة والثانية عليه الصلاة والسلام لانه اعلمهم واحقهم بالامام عليه الصلاة والسلام ولهذا انهم في الصناعتين - 00:01:00

في الاولى فرطة وفي الثانية نفدا لهم. وهكذا في احد القولين في حجة الوداع صلى لمن معه في مكة صلاة الظهر يوم النحر ثم رجع فصلى بما في منى لم يدخلوا فلينتظرونه فصلى بهم الظهر نهلا له وفرا لهم هذا دليل على انه لا بأس ان تتعاد - 00:01:20

طبعا يا امام من اجل المصلحة العظيمة في كونه اعلمهم واقرأهم ونحو ذلك. نعم - 00:01:40